



المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة
للمستوطنات البشرية
الدورة الأولى لعام 2025
نيروبي، 25-27 آذار/مارس 2025
البند 2 (أ) من جدول الأعمال المؤقت*
المسائل التنظيمية: إقرار جدول الأعمال وخطة
العمل للدورة الأولى لعام 2025

جدول الأعمال المؤقت المشروح

البند 1

افتتاح الدورة

- 1- عقد المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) دورته الثانية لعام 2024 في الفترة من 4 إلى 6 كانون الأول/ديسمبر 2024 في مقر موئل الأمم المتحدة في نيروبي. ويرد تقرير المجلس التنفيذي عن أعماله في تلك الدورة في الوثيقة HSP/EB.2024/23، بينما ترد المقررات التي اعتمدها المجلس خلال الدورة في الوثيقة HSP/EB.2024/24.
- 2- وقرر المجلس التنفيذي في المقرر 8/2024، الذي اعتمد في دورته الثانية لعام 2024، أن تُعقد دورته الأولى لعام 2025 لمدة ثلاثة أيام في موعد يحدده المكتب، بالتشاور مع المجموعات الإقليمية المعنية. وفي ذلك المقرر، بت المجلس أيضاً في جدول الأعمال المؤقت للدورة، رهنا بإجراء استعراض من جانب المكتب.
- 3- بعد ذلك، اجتمع المكتب في 17 كانون الأول/ديسمبر 2024 وأوصى بعقد الدورة الأولى لعام 2025 لمدة ثلاثة أيام من 25 إلى 27 آذار/مارس 2025. واستعرض المكتب، في اجتماعه المعقود في 31 كانون الثاني/يناير 2025، أيضاً جدول الأعمال المؤقت للدورة الوارد في الوثيقة HSP/EB.2025/1 وأوصى به.

4- عضوية المجلس التنفيذي متاحة في الموقع الشبكي لموئل الأمم المتحدة⁽¹⁾، أما التوزيع الجغرافي الذي سيتأسس سير الدورة الأولى لعام 2025 فهو كالتالي:

الرئيس: نيجيريا (الدول الأفريقية)

نواب الرئيس: البرازيل (دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي)

فرنسا (دول أوروبا الغربية ودول أخرى)

بولندا (دول أوروبا الشرقية)

المقرر: باكستان (دول آسيا والمحيط الهادئ)

5- يجوز للمجلس التنفيذي أن ينظر في إمكانية التناوب فيما يخص مناصبي الرئيس والمقرر، وفقاً للمادة 9-3 من النظام الداخلي.

6- وفي إطار البند 1 من جدول الأعمال المؤقت، سيعلم الرئيس افتتاح الدورة الأولى للمجلس التنفيذي لعام 2025 ويوجز إجراءات الدورة.

الإجراء: افتتاح رئيس المجلس التنفيذي للدورة.

البند 2

المسائل التنظيمية

(أ) إقرار جدول الأعمال وخطة العمل للدورة الأولى لعام 2025

7- في إطار هذا البند الفرعي، سيطلع الرئيس المشاركين على توصية المكتب بأن تعمل دورة المجلس التنفيذي حضورياً على نحو كامل لمدة ست ساعات تقريباً في اليوم، من الساعة 9:00 إلى الساعة 12:00 ظهراً، ومن الساعة 14:00 إلى الساعة 17:00، مع توفير الترجمة الفورية إلى اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة.

8- وسينظر المجلس التنفيذي أيضاً في جدول أعماله للدورة ويقره، وسيبت في تنظيم عمله. ويمكن الاطلاع على الجدول الزمني وتنظيم الأعمال المقترحين في الإخطار الذي أصدرته المديرية التنفيذية، في حين يرد جدول الأعمال المؤقت في الوثيقة HSP/EB.2025/1.

الإجراء: إقرار جدول الأعمال وخطة العمل للدورة الأولى لعام 2025.

الوثائق

جدول الأعمال المؤقت (HSP/EB.2025/1)

جدول الأعمال المؤقت المشروح (HSP/EB.2025/1/Add.1)

قائمة وثائق دورة المجلس التنفيذي الأولى لعام 2025 (HSP/EB.2025/INF/1)

(ب) اعتماد تقرير المجلس التنفيذي عن أعمال دورته الثانية لعام 2024

9- في إطار هذا البند الفرعي، وبناءً على توصية المقرر، سيُدعى المجلس التنفيذي إلى اعتماد التقرير عن أعمال دورته الثانية لعام 2024، التي عقدت في الفترة من 4 إلى 6 كانون الأول/ديسمبر 2024. ويرد تقرير تلك الدورة في الوثيقة HSP/EB.2024/23 وترد المقررات المعتمدة في الدورة في الوثيقة HSP/EB.2024/24.

الإجراء: اعتماد تقرير المجلس التنفيذي عن أعمال دورته الثانية لعام 2024.

(1) متاح على الرابط

https://unhabitat.org/sites/default/files/2021/08/geographical_distribution_of_officers_of_the_bureau_of_the_executive_board.pdf

الوثائق

تقرير المجلس التنفيذي لموئل الأمم المتحدة عن أعمال دورته الثانية لعام 2024 (HSP/EB.2024/23)
المقررات التي اعتمدها المجلس التنفيذي في دورته الثانية لعام 2024 (HSP/EB.2024/24)

البند 3

تقارير رؤساء الأفرقة العاملة المخصصة

10- وفقاً لمقررات المجلس التنفيذي، ولا سيما الفقرة 7 من المقرر 2/2019، التي قرر بموجبها المجلس إنشاء الفريق العامل المخصص المعني بالشؤون البرنامجية وشؤون الميزانية والإدارة، والفقرة 5 من المقرر 3/2019، التي قرر بموجبها إنشاء الفريق العامل المخصص المعني بوضع مشروع سياسة لإشراك أصحاب المصلحة، سيقدم رئيسا الفريقين العاملين المخصصين تقريراً عن عمل كل من الفريقين.
الإجراء: إحاطات يقدمها رؤساء الأفرقة العاملة المخصصة وتوصيات المجلس التنفيذي على أساس الإحاطات.

الوثائق

مشروع سياسة لإشراك أصحاب المصلحة (HSP/EB.2025/INF/2)

البند 4

الشؤون المالية وشؤون الميزانية والإدارة

11- في إطار هذا البند، ستقدم الأمانة تقرير المديرية التنفيذية عن الوضع المالي لموئل الأمم المتحدة حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، تماشياً مع الفقرة 5 من مقرر المجلس التنفيذي 4/2019.
12- بالإضافة إلى ذلك، ستقدم الأمانة معلومات عن الإجراءات التي يتخذها موئل الأمم المتحدة لمعالجة أوجه عدم التوازن الجغرافي والجنساني في تشكيلة موظفيه.
13- وستقدم المديرية التنفيذية إحاطة للمجلس التنفيذي تمهيداً لمناقشة الشؤون المالية وشؤون الميزانية والإدارة لموئل الأمم المتحدة.
الإجراء: إحاطة تقدمها المديرية التنفيذية بشأن المركز المالي لموئل الأمم المتحدة وبشأن الإجراءات المتخذة لمعالجة أوجه عدم التوازن الجغرافي والجنساني في تشكيلة موظفيه. وقد يرغب المجلس التنفيذي في أن يحيط علماً بالإحاطة وبالوثائق ذات الصلة، وأن يصيغ توصيات أخرى لإجراء المتابعة.

الوثائق

تقرير المديرية التنفيذية بشأن الوضع المالي لموئل الأمم المتحدة حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2024 (HSP/EB.2025/2)

تقرير المديرية التنفيذية عن الوضع المالي لموئل الأمم المتحدة حتى 15 آذار/مارس 2025 (يرد في ورقة غرفة اجتماعات)

تقرير المديرية التنفيذية عن تشكيلة موظفي موئل الأمم المتحدة حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2024 (HSP/EB.2025/INF/3)

تقرير المديرية التنفيذية عن التوظيف والتوزيع الجغرافي العادل والتكافؤ بين الجنسين (HSP/EB.2025/INF/4)

تقرير المديرية التنفيذية عن حالة تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات (HSP/EB.2025/INF/5)

البند 5

معلومات مستكملة عن مشروع برنامج عمل موئل الأمم المتحدة ومشروع ميزانية مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية لعام 2026

14- وفقاً للمادة 5 (ج) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي، فإن المجلس التنفيذي مكلف بالموافقة على تنفيذ برنامج العمل والميزانية السنويين والإشراف عليهما. وقد قرر المجلس، في الفقرة 4 (أ) من مقرره 4/2019، إدراج برنامج العمل السنوي لموئل الأمم المتحدة وميزانية مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية في جدول الأعمال المؤقت لدورات المجلس لكي ينظر المجلس فيهما في دورته الأولى من كل عام.

15- ووفقاً للفقرة 6 من المقرر 5/2024، ستقدم المديرية التنفيذية، في إطار هذا البند، معلومات مستكملة إلى المجلس التنفيذي بشأن حالة مشروع برنامج عمل موئل الأمم المتحدة ومشروع ميزانية مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية لعام 2026.

الإجراء: معلومات مستكملة مقدمة من المديرية التنفيذية عن مشروع برنامج العمل ومشروع الميزانية السنويين لعام 2026 والمناقشة المتعلقة بذلك. وقد يرغب المجلس التنفيذي في أن يحيط علماً بالإحاطة وبالوثائق ذات الصلة، وأن يصيغ توصيات أخرى لإجراء المتابعة.

الوثائق

تقرير المديرية التنفيذية عن مشروع برنامج عمل موئل الأمم المتحدة ومشروع ميزانية مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية لعام 2026 (HSP/EB.2025/3)

مشروع برنامج عمل موئل الأمم المتحدة ومشروع ميزانية مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية لعام 2026 (HSP/EB.2025/INF/6)

البند 6

معلومات مستكملة عن إعداد مشروع الخطة الاستراتيجية لموئل الأمم المتحدة للفترة 2026-2029، والتوصية المحتملة به

16- طلبت جمعية موئل الأمم المتحدة، في الفقرة 2 من المقرر 1/2، إلى المديرية التنفيذية أن تبدأ، بالتشاور مع المجلس التنفيذي، الأعمال التحضيرية لوضع الخطة الاستراتيجية للفترة 2026-2029.

17- وبالإضافة إلى ذلك، طلب المجلس التنفيذي، في الفقرة 10 من المقرر 5/2024، إلى المديرية التنفيذية أن تضع الصيغة النهائية لمشروع الخطة الاستراتيجية، مع مراعاة مدخلات الدول الأعضاء خلال الدورة الثانية للمجلس لعام 2024 ومدخلات الفريق العامل المخصص المعني بالمسائل البرنامجية والميزانية والإدارية، لينظر فيها المجلس التنفيذي في دورته الأولى لعام 2025، مع مراعاة التكامل مع عمل الكيانات الأخرى داخل منظومة الأمم المتحدة الإنمائية.

18- وبناء على ذلك، وفي إطار هذا البند، ستقدم المديرية التنفيذية إلى المجلس التنفيذي مشروع الخطة الاستراتيجية للفترة 2026-2029.

الإجراء: عرض تقدمه المديرية التنفيذية بشأن مشروع الخطة الاستراتيجية لموئل الأمم المتحدة للفترة 2026-2029. وقد يرغب المجلس التنفيذي في أن ينظر في مشروع الخطة الاستراتيجية للفترة 2026-2029 ويوصي جمعية موئل الأمم المتحدة بالنظر فيه.

الوثائق

تقرير المديرية التنفيذية عن وضع الخطة الاستراتيجية لموئل الأمم المتحدة للفترة 2026-2029 (HSP/EB.2025/4)

مشروع الخطة الاستراتيجية لموئل الأمم المتحدة للفترة 2026-2029 (HSP/EB.2025/INF/7)

البند 7

إحاطة عن مؤسسة المدن والمجتمعات المستدامة

19- أذن المجلس التنفيذي للمديرة التنفيذية، في الفقرة 10 من المقرر 4/2023، بالدخول في اتفاق يتعلق بالمساهمات مع مؤسسة المستوطنات البشرية المستدامة لفترة أولية مدتها 10 سنوات، رهناً بإجراء استعراض سنوي من جانب المجلس التنفيذي ويتوجبه من اللجنة الاستشارية المعنية بمراقبة المخاطر. ووفقاً للفقرة 11 من ذلك المقرر، تم تغيير اسم مؤسسة المستوطنات البشرية المستدامة إلى مؤسسة المدن والمجتمعات المستدامة.

20- وفي إطار هذا البند، ستقدم المديرية التنفيذية إحاطة عن مؤسسة المدن والمجتمعات المستدامة.

الإجراء: إحاطة تقدمها المديرية التنفيذية وإجراء مناقشة في هذا الصدد. وقد يرغب المجلس التنفيذي في أن يأخذ العلم بالإحاطة التي قدمتها المديرية التنفيذية وأن يقدم توصيات أخرى.

الوثائق

تقرير المديرية التنفيذية عن مؤسسات المدن والمجتمعات المستدامة (HSP/EB.2025/5)

البند 8

تنفيذ الأنشطة المعيارية والتنفيذية لموئل الأمم المتحدة، بما في ذلك الإبلاغ عن الأنشطة البرنامجية لموئل الأمم المتحدة في عام 2024 وتنفيذ البرامج الفرعية للموئل وبرامجه الرئيسية وأنشطة التعاون التقني التي يضطلع بها

21- وفقاً للفقرة 6 (ب) من المقرر 4/2019، وأحكام المقرر 6/2024، ستقدم المديرية التنفيذية، في إطار هذا البند، إحاطة عن تنفيذ الأنشطة المعيارية والتنفيذية لموئل الأمم المتحدة، مع التركيز على آخر المستجدات بشأن برنامجي إثيوبيا وأمريكا الوسطى، ومبادرات تنمية القدرات، ومنع الأزمات الحضرية والاستجابة لها، والأنشطة للفترة من تموز/يوليه إلى كانون الأول/ديسمبر 2024.

الإجراء: إحاطة تقدمها المديرية التنفيذية. وقد يرغب المجلس التنفيذي في أن يحيط علماً بالإحاطة التي قدمتها المديرية التنفيذية وأن يصيغ توصيات أخرى.

الوثائق

تقرير المديرية التنفيذية عن الأنشطة المعيارية والتنفيذية لموئل الأمم المتحدة، بما فيها معلومات مستكملة عن برنامجي إثيوبيا وأمريكا الوسطى، ومبادرات تنمية القدرات، ومنع الأزمات الحضرية والاستجابة لها، والأنشطة للفترة من تموز/يوليه إلى كانون الأول/ديسمبر 2024 (HSP/EB.2025/6)

تقرير المديرية التنفيذية عن خطة تنفيذ استراتيجية موئل الأمم المتحدة في مجال بناء القدرات لعام 2025 (HSP/EB.2025/INF/8)

تقرير المديرية التنفيذية عن أنشطة موئل الأمم المتحدة للفترة من تموز/يوليه إلى كانون الأول/ديسمبر 2024 (HSP/EB.2025/INF/9)

البند 9

معلومات مستكملة عن تنفيذ القرارات التي اتخذتها جمعية موئل الأمم المتحدة

22- في إطار هذا البند، ووفقاً لأحكام المقرر 7/2024، ستقدم المديرية التنفيذية إحاطة إلى المجلس التنفيذي بشأن حالة تنفيذ جميع القرارات التي اعتمدها جمعية موئل الأمم المتحدة في دورتها الأولى، المعقودة في عام 2019، ودورتها الثانية المؤجلة، المعقودة في عام 2023.

الإجراء: إحاطة تقدمها المديرية التنفيذية وإجراء مناقشة في هذا الصدد. وقد يرغب المجلس التنفيذي في أن يحيط علماً بالإحاطة التي ستقدمها المديرية التنفيذية وبالوثائق ذات الصلة، وأن يصيغ توصيات أخرى لإجراء المتابعة.

الوثائق

تقرير المديرية التنفيذية عن تنفيذ القرارات التي اعتمدها جمعية موئل الأمم المتحدة (HSP/EB.2025/7)
مشروع المبادئ التوجيهية للمدن الذكية (HSP/EB.2025/INF/10)

البند 10

تنفيذ موئل الأمم المتحدة لإصلاح المنظومة الإنمائية والإدارة في الأمم المتحدة

23- في إطار هذا البند، ستقدم المديرية التنفيذية إحاطة بشأن تنفيذ إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في موئل الأمم المتحدة، بما في ذلك استعراض القائمة المرجعية لمجالس إدارة كيانات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، كجزء من مساهمة موئل الأمم المتحدة في تنفيذ قرار الجمعية العامة 279/72.

الإجراء: إحاطة تقدمها المديرية التنفيذية وإجراء مناقشة في هذا الصدد. وقد يرغب المجلس التنفيذي في أن يحيط علماً بالإحاطة وبالوثائق ذات الصلة، وأن يصيغ توصيات أخرى لإجراء المتابعة.

الوثائق

مذكرة من الأمانة بشأن تنفيذ إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في موئل الأمم المتحدة (HSP/EB.2025/8)
قائمة مرجعية بشأن تنفيذ إصلاح موئل الأمم المتحدة لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية (HSP/EB.2025/INF/11)

البند 11

الإجراءات التي يتخذها موئل الأمم المتحدة لتعزيز الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسين أو أي نوع آخر من الاستغلال والانتهاك ومن التحرش الجنسي في مكان العمل

24- في إطار هذا البند، وعملاً بالفقرة 4 (هـ) من المقرر 4/2019، ستقدم الأمانة تقرير المديرية التنفيذية عن الإجراءات التي اتخذها موئل الأمم المتحدة لتعزيز الحماية من الاستغلال الجنسي وأي نوع آخر من الاستغلال والانتهاك الجنسين والتحرش الجنسي في مكان العمل، والذي يتضمن معلومات عن عدد الادعاءات المبلغ عنها والتحقيقات المضطع بها والإجراءات التي اتخذها موئل الأمم المتحدة، وعن الاتجاهات المتعلقة بهذه الفئات.

الإجراء: إحاطة تقدمها المديرية التنفيذية وإجراء مناقشة في هذا الصدد. وقد يرغب المجلس التنفيذي في أن يحيط علماً بالإحاطة وبالوثائق ذات الصلة، وأن يقدم توصيات أخرى لإجراء المتابعة.

الوثائق

تقرير المديرية التنفيذية عن الإجراءات التي يتخذها موئل الأمم المتحدة لتعزيز الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسين أو أي نوع آخر من الاستغلال والانتهاك ومن التحرش الجنسي في مكان العمل (HSP/EB.2025/9)

البند 12

التقرير السنوي عن الإجراءات التي تتخذها المديرية التنفيذية لتحديث وتحسين الإدارة والسياسات والإجراءات الداخلية لموئل الأمم المتحدة

25- في إطار هذا البند، ووفقاً للفقرة 4 (د) من المقرر 4/2019، ستقدم الأمانة تقرير المديرية التنفيذية عن الإجراءات المتخذة لتحديث وتحسين الإدارة والسياسات والإجراءات الداخلية لموئل الأمم المتحدة.

الإجراء: إحاطة تقدمها المديرية التنفيذية وإجراء مناقشة في هذا الصدد. وقد يرغب المجلس التنفيذي في أن يحيط علماً بالإحاطة وبالوثائق ذات الصلة، وأن يصيغ توصيات أخرى لإجراء المتابعة.

الوثائق

تقرير المديرية التنفيذية عن الإجراءات المتخذة لتحديث وتحسين الإدارة والسياسات والإجراءات الداخلية لموئل الأمم المتحدة (HSP/EB.2025/10)

البند 13

النظر في نتائج الدورة واعتمادها، بما في ذلك جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية لعام 2025

26- في إطار هذا البند، قد يرغب المجلس التنفيذي في أن يعتمد مشاريع مقررات ونتائج دورته الأولى لعام 2025.

27- وسيعتمد المجلس التنفيذي أيضاً جدول الأعمال المؤقت لدورتيه الثانية والثالثة لعام 2025 وسيببت في مواعيد هاتين الدورتين في إطار نتائج الدورة الأولى لعام 2025.

الإجراء: النظر في نتائج ومقررات المجلس التنفيذي في دورته الأولى لعام 2025، واحتمال اعتمادها، بما في ذلك احتمال اعتماد مواعيد دورتيه الثانية والثالثة لعام 2025 وجدولي أعمالهما المؤقتين.

الوثائق

مشاريع المقررات المطروحة أثناء الدورة التي سيقدمها المكتب والدول الأعضاء (سترد في ورقة غرفة اجتماعات).

البند 14

مسائل أخرى

28- في إطار هذا البند، سينظر المجلس التنفيذي في مسائل لم تكن مشمولة في إطار أي بند من بنود جدول الأعمال ولكن يُرى أنها تستدعي اهتمامه.

البند 15

اختتام الدورة

29- من المتوقع أن يختتم المجلس التنفيذي أعمال دورته الأولى لعام 2025 بحلول الساعة 17:00 من يوم الخميس 27 آذار/مارس 2025.